

[9021-2203] الخادمة التي أتت بدون محرم، ثم طلبت من

كفيلها أن يأذن لها بالحج مع حملة، فهل يأذن لها؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الخادمة التي تأتي من بلد بعيد بدون محرم ثم تطلب من كفيلها ان يأذن لها بالذهاب للحج مع حملة.

فهل يجوز له ان يأذن لها - 00:00:00

والله الاصل انه ما ما يجوز له هذا بدون محرم. هي امرأة وهي مسلمة الاصل انه ما ما يأذن له لكن قل لو حج هو واهله ما تحج معهم

تحج معهم لانهم لو تركوها يخافون عليها - 00:00:17

يخافون عليها لان هذا امن لها. نعم اما انها تحج بدون محرم مع الحملة فلا اعرف ان هذا يجوز مع قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل

لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر الا ومعها ذو محرم - 00:00:40

نعم - 00:00:59